


الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية



عمان : الخميس ٢٢ ذو الحجة سنة ١٤٢٥ هـ . الموافق ١٦ تشرين الأول سنة ٢٠١٤ م

رقم العدد : ٥٣٠٨

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

قرار رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٤
صادر عن وزير الصناعة والتجارة

• لاحقاً لقراري رقم (٨٦) لسنة ٢٠١٤ والمتضمن الموافقة على منح نقابة أصحاب مكاتب استقدام واستخدام العاملين في المنازل من غير الأردنيين استثناءً من أحكام المادة (٥/أ) من قانون المنافسة رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٤ وتعديلاته ، لاختيار شركة تأمين واحدة من خلال عطاء تنافسي بإشراف وزارة العمل ، والزام مكاتب الاستقدام بالتعاقد معها دون غيرها لغايات التأمين على جميع القادمين للعمل بمهنة عامل منزل في المملكة .

وحيث أن وزارة العمل تبنت توجهاً لاحقاً بفتح الباب أمام جميع شركات التأمين لتقديم التغطيات التأمينية للعاملين في المنازل ، وبما أن هذا التوجه يفتح باب المنافسة أمام شركات التأمين لتقديم خدماتها ويخلق منافسة فيما بينها في هذا القطاع ، أقرر الغاء الاستثناء الممنوح لنقابة أصحاب مكاتب استقدام واستخدام العاملين في المنازل من غير الأردنيين .

د. حاتم الحلواني
 وزير الصناعة والتجارة والتموين